

مقدمة في ترتيب الكتاب

الفقه الإسلامي:

مادته:

١ - القرآن.

٢ - ما ورد عن رسول الله ﷺ من الأقوال، والأفعال الشارحة للقرآن، المبينة مراده، وذلك ما يعرف بالسنة.

٣ - آراء الفقهاء: وتلك الآراء - وإن كانت مستندة إلى الكتاب، والسنة - هي: نتيجة لأفكار تأثرت بمؤثرات مختلفة تبعاً للعصور التي وجدت فيها، والطوايع النفسية لكل فقيه. من أجل ذلك يتردد الكاتب لتاريخ الفقه، والفقهاء بين أن يجعله مبنياً على العصور المتميزة، وأن يبينه على أشخاص المجتهدين تبعاً لاختلاف طوابعهم النفسية. ولكن نظرة واحدة جعلتنا نرجح الوجه الأول، وهو: بناء ذلك التاريخ على العصور المتميزة؛ لأنها أقوى، وأعم أثراً. أما نفسيات الفقهاء، فيتضح أنها لم تكن على اختلاف حقيقي، ولا سيما من كانوا منهم في عصر واحد.

وجهت النفس إلى استعراض هذه الصور التي مرت، أو مر بها الفقه منذ شرف الله محمداً ﷺ برسالته إلى الآن، فوجدتها تنقسم إلى ستة أدوار لكل دور طابع خاص لحال المسلمين الاجتماعية كان له أثر كبير فيما وصل إلينا من اجتهادهم، وفتاويهم. وهذه الأدوار هي:

١ - التشريع في حياة رسول الله ﷺ: وهو: الأصل الذي يصرح كل فقيه أنه مستند إليه.

٢ - التشريع في عهد كبار الصحابة، وهذا العهد ينتهي بانتهاء الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم.

٣ - التشريع في عهد صغار الصحابة: ومن ساماهم من التابعين لهم بإحسان: وهذا العهد ينتهي بانتهاء القرن الأول من الهجرة، أو بعد ذلك بقليل.

٤ - التشريع في العهد الذي صار فيه الفقه علماً من العلوم، وظهر فيه نوابغ الفقهاء الذين ألقى إليهم مقاليد الزعامة الدينية، وتلامذتهم الذين بينوا آراءهم من غير أن يكون لهذه النسبة أثر في استقلالهم الفقهي. ويتتهي هذا الدور بانتهاء القرن الثالث.

٥ - التشريع في العهد الذي دخلت فيه المسائل الفقهية في دور الجدل لتحقيق المسائل المتلقاة من الأئمة، وظهور المؤلفات الكبيرة، والمسائل الكثيرة. ويتتهي هذا العهد بانتهاء الدولة العباسية من بغداد، وإغارة التتر على ممالك الإسلام، وبعد ذلك بقليل في مصر.

٦ - التشريع في عهد التقليد المحض: وهو: ما بعد ذلك إلى الآن. هذا الترتيب هو الذي رأيت أن أتبعه في كتابي هذا، والله أسأل أن يوفقني لإتمام ما أردت.

□□□